

الجمهورية التونسية
وزارة الشباب والرياضة



بلاغ

تبعاً للإجراءات الجديدة المتخذة من قبل الإدارة العامة للديوانة وبعد التنسيق في إطار فضّ بعض الإشكاليات التي طرأت على تسريح حبيبات المطاط .

يهم وزارة الشباب والرياضة دعوة شركات المقاولات الموكل اليها صفقات تعشيب الملاعب الرياضية والتي تقوم بتوريد حبيبات المطاط الموجهة للمضامير والملاعب الرياضية الى:

- اعتماد البند التعريفي 40.03 أو 40.02 حسب طبيعة المطاط إن كان متجددا أم لا

"Régénéré ou non régénéré "

***قبل تسريح حبيبات المطاط:**

- تقديم نسخة من تقرير التحاليل الأولي يتضمن بيان طبيعة حبيبات المطاط (متجددة أم لا) لإثبات مطابقة البضاعة للبند التعريفي المصرّح به وذلك عند إيداع ملفات طلبات التأشير على اعفاء جبائي لحبيبات المطاط بعنوان تنفيذ صفقات تعشيب الملاعب وتهيئة المضامير لدى وزارة الشباب والرياضة (لجنة دراسة ملفات اسناد الإعفاءات الجبائية) ولدى المصالح الديوانية عند القيام بإجراءات تسريح حبيبات المطاط.

- تقديم تعهد كتابي بموافاة مصالح وزارة الشباب والرياضة بنسخة من نتائج التحاليل المخبرية النهائية حال التوصل بها .

***بعد تسريح حبيبات المطاط:**

- تتولى المصالح الجهوية قبل وضع حبيبات المطاط مدّ وزارة الشباب والرياضة - لجنة دراسة ملفات اسناد الإعفاءات الجبائية بنسخ من التقارير النهائية بعد التأشير عليها.

- موافاة مصالح وزارة الشباب والرياضة – لجنة دراسة ملفات اسناد الإعفاءات الجبائية
بنسخة من التصريح الديواني بعد تسريح البضاعة حتى يتسنى مدّ مصالح الديوانة بالتقرير
النهائي للاختبار مرفوقا بالتصريح المودع في الغرض.
- وفي صورة عدم مطابقة البضاعة الموردة للمواصفات المطلوبة مع البند المصرّح به من خلال
نتائج التحاليل المخبرية، فإن الشركة الموردة مطالبة بتسوية وضعية هذه البضاعة طبقا
للإجراءات والتراتب الجاري بها العمل.